جامعة الرياض
المكتبة المركزية - قسم المخطوطات

حقيقة ذكره ان الختم على القلوب يستلزم ترك الشرور والاباء، اى الايمان لمعنى ختم الله على قلوبهم انه لم يتيسر لهم عليه
وليس هذا المعنى اعنى ترك الشر منصوصا في نفسه بل يستفاد منه اى من منع حالهم الاباء، لولا ابتنائه التكليف
على الاختيار ويستفاد من هذا المعنى الى ان الآيات والنذر لا تنفع عنهم وان الالطاف لا تجدى عليهم ويستفاد على علم
الاغنياء والاجداء، الى سائر مساعيهم في الاصرار على الضلال فالمطلوح الختم على ترك الشر مجاز لم يستلزم لكن
به عن ذلك السامع ويكون هذا وجها مستقلا لان الآية كالجواب الخ هذا ما لمصنفه ظاهر قوله عبر عن ترك
الشر والاباء، بالختم استعارة انتهى آه ومنهم من قال حاصله ان الختم المستعار لما جعل مجازا عن ذلك
الترك بعلاقة اللزوم فهو مجاز مرسل ولا يجوز ان يستعار الختم من معناه الاصلي لترك الشر الملابس له لو في المنع
عن وصول الحق في شان هؤلاء خاصة لان الختم احداث امر محسوس وتركه الشر يمكن رفع مانع
معقول واستعارة الاحداث للعدم بعيد على ان منع المنع في ترك الشر غرضها هذا لا بعد حسن العلم
بحالهم والاية بيان حالهم وتقرير بعد الالطاف ونفي ما موتر او تحصله فان تحصلت الطاعة سميت توسعا
وان حصلت ترك المعصية سميت معصية وقوله ان اعطوا شرط دل ما قبله على جزائه وقوله عز جواب لما كانوا
وهي اى السعر بالختم عن ترك الشر لذلك لا استعارة في الغاية والتانيث باعتبار الكره والاستمرار المبالغة في اللجاج
حال سرى الرسن على غاية والسعر في زمانه اى مدة وجد بالجواب اى ليس ان يكون ما هى فيه حكاية ملكان
الكفر ما يقول لا يصار لهم فان كون العلوم في الكبرة هو منع الختم عليها كان سوت الوقر في الآذان خبر عليها
وسوت الحجاب لتغطية الابصار وكون هذه الحكاية على سبيل التهكم لهم مما يعرف بالذوق السليم والاسناد الى
الله لكن حقيقة لانهم يجوزون اسناد القبيح الى الله واما الختم فيجوز ان يكون حقيقة وان يكون مجازا فانه ذكر
في قوله وقالوا قلوبنا غلف انهم ارادوا انها في اغطية حسيّة ويطرد في قوله وقالوا قلوبنا في اكنة الآية
انها مسلك التهكم بهم على الحق فان جعل الختم حقيقة كان وجها مستقلا وان جعل مجازا كان هو الاول كانواحدا
الى ما تقدم وفيه تغير اسلوب الكلام في الوجه الرابع حيث لم يقل ويجوز نظرا الى طول مباحث الاسناد المجازي
تصريح بكونه وجها رابعا وامر على الوجه الثالث باعتبار صحة اسناد جميع انواع الكفر والمعاصي من افعال
العبد الى الله لانها بإقداره وتمكينه وعلى الرابع بانه لا قرينة عليه اصلا وعلى الخامس بانه يابى سوق الكلام
لان القصد لهم ابدا الى تقرير ما تقدم من حال الكفار وتاكيده سواء جعل استئنافا او للاوسط بالحكاية والتهكم
ولو لم يكن اذ لا تهكم فيه على سبيل التهكم معنى ما كانوا يقولون من مثل العبد بعلانية الذى كلا نقلته هناك الله اعلم

وذلك لان الواو الاولى اما لعطف الظرف على ظرف قبله والثانية لعطف الجملة الاسمية على الفعلية او الامر بالعكس قيل
لما كان ادراك القلب يشابه السمع من جميع الجوانب جعل المانع فيهما الختم الذي يمنع من جميع الجهات ولما كان ادراك
البصر من جهة المقابلة فقط حصل المانع فيه بالغطاء المتوسط بين الرائي والمرئي كان اول على شدة الختم
في الموضعين لان ملاحظة معنى الى اى كل منهما يقتضي ان يلاحظ مع كل واحد منهما الفعل المعدى به ولكان
الفعل مع تكرره مرتين معلوما ولكن اشار الى ان جواز عطف لفظ امن اللبس وكذا الى اتباع المصادر بعد
لمح الاصل واما المرجح فالابصار والسمع بوحد السمع وجمع اخويه مع اشارة لطيفة اليه ان مدركاته
نوع واحد ومدركاتها انواع مختلفة وما قيل من ان دلالة وحدته على وحدة متعلقة لا نعلم من اين الدلالة
هي مدفوع بما هو من الدلالة الالتزامية التي يكفي فيها باي لزوم كان ولو كان بحسب الاعتقاد في اعتبارات البلغاء
يدل عليه اى على ان توحيد السمع بلمح الاصل جمع الاذن مع الامن من اللبس اى وعلى حواس
سمعهم فيكون السمع في معنى المصدر وفيما سبق من الوجهين كان بمعنى القوة ان معه نور العين هو
القوة التي بها الابصار كما ان نور العقل هو القوة التي بها المعقول والافكار ولفظ كما تقرر في قوله وكانها مسلك
للتشبيه بل للظن والتحقق الذي كثر استعماله فيه والمراد بالجوهر الجسم اللطيف النوراني لا ما هو قائم بذاته ذاتا بان الى جمل
القوى من قبيل الصور دون الاعراض بالكسر والنصب لا بد في النصب مطلقا من تقدير فعل كجعل
واحدث على طريقة قوله علفتها تبنا وماء باردا او العامل من الاعشى وهو من لا يبصر بالليل ويبصر بالنهار
والعلل المعنى انهم يبصرون الاشياء ابصارا غفلة لا ابصار عبرة ويدل عليه اى على ان العدد
فيه معنى الامساك والنفع قوله على القلب اى على جعل العين موضع الغطاء والغطاء موضع العين
رفتار الشيء برفعه اى جعله فوقه كما رفت المدر والعظم البالي وهو هذا فعلون فراب عال ثم النسخ
فيه اى في العذاب بالعظيم دون الكبير مع ان الكبير هو حصر الشيء اى فعليه فهو فاوح والمراد بالعظيم جسما ما فرع
به الشيء عرفا ما ذا اصل هذا اكبر او عظيم وضع الاول بانه صغير والثاني بانه حقير ولما كان الحقير دون الصغير كان العظيم
فوق الكبير اى ان جريان العادة بان الاحسن يقابل بالاشرف والخسيس بالشريف فالتوهم من ان النقيض
الاخفى اتم والالتفت اليه في امثال هذه المباحث والنكرة في غشاوة للنوع اى نوع من الغطاء وقال
غطاء التعامي دون العمى بحيث علم ان ذلك من سوء اختيارهم وسامه اصرارهم على انكارهم وقيل هو للتعظيم
اى غشاوة اى غشاوة وما ذكر التنبيه بقوله عذاب لان محل يكثر على التنويع المطلق لا يتعين فالتعظيم

Copyright © King Saud University
1957